

بسم الله الرحمن الرحيم

القانون الاساسي لجمعية "النادي المغربي للطيور".
"BIRDS CLUB OF MOROCCO" BCM "

الباب الاول

الفصل الاول

تأسست الجمعية و لمدة غير محدودة و ذلك طبقا للمقتضيات المنصوص عليها
على الظهير الشريف بتاريخ 1895/11/15 المتعلق بتأسيس الجمعيات والمعدات
و المغير بمقتضى الظهير الشريف بتاريخ 1973/04/10
الفصل الثاني:

إن هذه الجمعية تحمل إسم "النادي المغربي للطيور"
BIRDS CLUB OF MOROCCO

الفصل الثالث:

يوجد مقر الجمعية بشارع ام الربيع إقامة الفردوس مجموعة سكنية 5 شقة 4
الفصل الرابع:

لا تهتم الجمعية بأي نشاط سياسي أو مذهبي خارجة عن اهدافها التربوية
والثقافية و الفنية و الرياضية

الفصل الخامس:

*تسعى الجمعية الى تحقيق الأهداف التالية
*المساهمة في تأطير المنخرطين و توسيع خبراتهم في كل ما يخص تربية
الطيور

*إشعاع ثقافة السلم و التسامح والتعايش و العمل الجماعي لصالح الانسان و البيئة و تدعيم اواصل الصداقة والإخاء بين جميع مربى الطيور
*تنظيم ندوات و مؤائد مستديرة و معارض و ملتقيات محلية ووطنية ودولية في الميدان البيئي و المعرفى لصالح جميع مربى الطيور
إجراء مسابقات لهواة الطيور و تشجيعا المجهودات المبذولة في هذا المجال
ربط الاتصال بجميع الجمعيات التي لها نفس الاهداف سواء بالمغرب او خارج المغرب وذلك من اجل تبادل الخبرات
*إجراء تنسيق مع وزارة الفلاحة و المياه و الغابات من اجل المحافظة على التوازن البيئي للطبيعة
*استيراد الطيور والأدوية و مستلزمات الطيور من خارج المغرب من اجل تحسين المردودية وتحسين النسل
*المحافظة على الطيور و الاعتناء بها، وذلك باعتبارها إحدى الثروات التي تزخر بها الطبيعة ببلادنا
التفعيل والالتزام بالمواثيق والإتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب والقوانين الوطنية لحماية البيئة
*تتبع، إحصاء و مراقبة إلتزام أعضاء الجمعية للمعايير الأساسية الوطنية و الدولية لتربية الطيور (الطيور، مكان الإنتاج، المأكل، العلاج، الحلق و المواصفات و كل ما يخص الطيور)
*- تكوين حكام وطنين بتنسيق مع الجامعة عبر تنظيم دورات تكوينية تحت إشراف حكام دوليين معترف بهم
*- المشاركة في المعارض و المسابقات الدولية للتعريف بالحقل الأورنيطولوجي المغربي و أنشطة النادي في المحافل الدولية
*تنظيم حملات التوعية والتربية البيئية لتحسيس الناشئة بأهمية البيئة كعنصر اساسي في التنمية المحلية والوطنية
المشاركة الفعلية في المناسبات الوطنية و الدينية
*التنظيم والمشاركة في الأعمال الخيرية
*تنظيم رحلات استكشافية ترفيهية من اجل خلق صور التواصل بين مربى طائر البادجي

الباب الثاني

*تشكيل الجمعية و نظامها

الفصل الاول

*تتكون الجمعية من أعضاء و مستشارين من هواة البادجي الى جانب العاطفين على الجمعية وأعضاء شرفيين

الفصل الثاني

*يتكون المكتب من رئيس و نوابه وكاتب عام وأمين المال ونائبه و مستشار

الفصل الثالث

يتم انتخاب الرئيس في الجمع العام لولاية مدتها 5 سنوات قابلة للتجديد وله الحق في اختيار أعضاء المكتب المسير

الفصل الرابع

*عند استقالة الرئيس تسند المهام الى نائبه الى حين انعقاد الجمع العام المقبل و عند طلب جمع عام استثنائي

الفصل الخامس

*ينعقد الجمع العام العادي مرة كل سنة يصادق فيها على التقرير المالي و الادبي وفي حالة عدم المصادقة عليه من الاغلبية تشكل لجنة المراجعة التقريرين و يحدد موعد جديد للمناقشة



الفصل السادس

*يكون الجمع العام مستوفيا نصابه القانوني اذا حضر ثلثي الأعضاء وإذا تعذر ذلك يؤجل الى تاريخ اخر يحددها الرئيس ليعقد الجمع العام بالحاضرين

الفصل السابع

*ينعقد الجمع العام الاستثنائي كلما دعت الضرورة بدعوة من الرئيس او ثلثي الأعضاء بطلب خطي للرئيس مع السبب

الفصل الثامن

*تضع الجمعية قانونا داخليا يتم القانون الاساسي يتم المصادقة عليه من طرف أغلبية الاعضاء

الفصل التاسع

*للجمعية صلاحية الاتحاد و التعاون مع الجمعيات و منظمات اخرى تسعى إلى خدمة نفس الاهداف

الفصل العاشر

مهام و اختصاصات اعضاء المكتب المسير

*الرئيس هو المسؤول الاول والاخير عن تسيير الجمعية والناطق باسم الجمعية وينوب عنه نائبه في حالة غيابه

*الكاتب العام وهو المسؤول عن كل ما يتعلق بالوثائق والمستندات ، وهو الذي يقوم بتحرير محاضر الاجتماعات الرسمية والاستثنائية، و يهتم ب المراسلات الخاصة بالجمعية كما يسهر على تنفيذ المقررات و الانشطة التي يقررها المكتب و ينوب عنه نائبه في حالة غيابه

*أمين المال : وهو المسؤول على ميزانية الجمعية والمحافظة عليها ويقوم بتسييرها بمصادقة من الرئيس كما يقوم بتسلم الاشتراكات و التبرعات وتسجيل المداخل و المصاريف في سجل خاص و يقدم بيانات حسابية متى طلب منه ذلك و ينوب عنه نائبه في حالة غيابه

*المستشارون : يقدمون يد المساعدة لجميع أعضاء المكتب كلما اقتضت الحاجة

*التسيير المالي: يتم التسيير المالي و كذا سحب اموال الجمعية بتوقيع مشترك لكل من الرئيس و امين المال

الباب الثالث

الفصل الأول

كيفية تجديد المكتب

*يتم تجديد المكتب بعد انتهاء صلاحيته المحددة في خمس سنوات بزيادة او تغيير في عدد أعضائه بطلب الأغلبية

الفصل الثاني

كل تمثيل من طرف عضو من اعضاء الجمعيه وكل نشاط كيفما كان شكله فهو يمثل نفسه و يعتبر لاغيا ما لم يكن بتفويض من طرف المكتب المسير

الفصل الثالث

*تتكون موارد الجمعية من انخرافات الاعضاء و المنخرطين و عائدات مذرة للدخل و المنح المقدمة من منظمات و مؤسسات عمومية او شبه عمومية او خاصة وطنية و دولية

الفصل الرابع

*حل الجمعية



يمكن حل الجمعية اذا توفرت الاسباب التالية:

*الانحراف عن الأهداف التي تأسست الجمعية من اجلها و يتم الاتفاق على ذلك في جمع عام او استثنائي
*انسحاب و استقاله جميع اعضاء المكتب. في هذه الحالة تعين لجنة من بين اعضائها تقوم بتصفية حساباتها او تسهر على تحويل ممتلكاتها الى جمعية اخرى لها نفس الاهداف

الفصل الخامس

*تبدأ السنة المالية من فاتح يناير و تنتهي في 31 دجنبر

توقيع الرئيس



عن الرئيس و بالتفويض منه
عضو: محمد سبين

مقاطعة الحي الحسني

لا تتحمل مسؤولية مضمون هذه الوثيقة

اطلع على صحة توقيع السيد
.....

الذي ادلى به بتصريحه للمون ر
2024 22 ابريل

.....
.....
.....

.....
.....
.....

